



هيئة الدستور الغذائي



منظمة الصحة
العالمية



منظمة الأغذية والزراعة
للأمم المتحدة

A

Viale delle Terme di Caracalla, 00153 Rome, Italy - Tel: (+39) 06 57051 - E-mail: codex@fao.org - www.codexalimentarius.org

CX/EXEC 23/85/2 Add.1

البند 2-2 من جدول الأعمال

أكتوبر/تشرين الأول 2023

برنامج المواصفات الغذائية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية

اللجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي

الدورة الخامسة والثمانون

المقر الرئيسي لمنظمة الأغذية والزراعة، روما، إيطاليا

20-24 نوفمبر/تشرين الثاني 2023

الاستعراض التقييمي - الجزء الثاني¹

ملاحظة: للاطلاع على معلومات عامة بشأن الاستعراض التقييمي والاستعراض التقييمي للدورة الثانية والأربعين للجنة الدستور الغذائي المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات والدورة الرابعة والخمسين للجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات المبيدات، يرجى العودة إلى الوثيقة CX/EXEC 23/85/2.

1- الهيكل

1-1 يجري تناول أعمال مختلف اللجان ضمن مرفقات منفصلة.

2-1 وفي ما يلي هيكل المرفقات لكل لجنة:

1- معلومات عامة عن اللجنة والدورة

2- تعليقات عامة (الأمانة / الرئيس)

3- حالة بنود العمل (لمحة عامة)

4- تعليقات محددة بشأن كل من بنود العمل (الأمانة / الرئيس)

2- قائمة بالمرفقات

المرفق 1: لجنة تنسيق الدستور الغذائي للشرق الأدنى المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية (الدورة الحادية عشرة)

المرفق 2: لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة (الدورة الثالثة والثلاثون)

¹ تتوجه هذه الوثيقة إلى لجان الدستور الغذائي التي عقدت دوراتها في سبتمبر/أيلول- أكتوبر/تشرين الأول 2023.

المرفق 1

-1 معلومات عامة

اللجنة		لجنة تنسيق الدستور الغذائي للشرق الأدنى المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية	
المضيف	المملكة العربية السعودية	الرئيس	السيد خالد الزهراني
تقرير الدورة	الدورة الحادية عشرة للجنة تنسيق الدستور الغذائي للشرق الأدنى المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية	31-27 سبتمبر/أيلول 2023	
الدورة التالية	الدورة الثانية عشرة للجنة تنسيق الدستور الغذائي للشرق الأدنى المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية	بعد سنتين تقريباً من انعقاد الدورة الحادية عشرة للجنة تنسيق الدستور الغذائي للشرق الأدنى المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية	
التقرير	REP23/NE		

-2 تعليقات عامة

<p>تعليقات الأمانة:</p> <p>عُقدت الدورة الحادية عشرة للجنة تنسيق الدستور الغذائي للشرق الأدنى المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة (المنظمة) ومنظمة الصحة العالمية بنجاح كدورة بالحضور الشخصي في المقر الرئيسي لمنظمة الأغذية والزراعة في روما، إيطاليا، وأتاحت إمكانية المشاركة عن بُعد عبر منصة Zoom، الأمر الذي مكّن جميع أعضاء الإقليم السبعة عشرة من المشاركة في المناقشات. واتفقت الدورة على إحالة مواصفة واحدة للمعمول إلى الدورة السادسة والأربعين لهيئة الدستور الغذائي لاعتمادها عند الخطوة 5.</p>
<p>تعليقات الرئيس:</p> <p>عُقد الاجتماع في المقر الرئيسي لمنظمة الأغذية والزراعة في روما بقيادة المملكة العربية السعودية، من خلال الهيئة السعودية العامة للغذاء والدواء بصورة مختلطة، الأمر الذي أتاح للأعضاء المشاركة فيها. ونتيجةً لذلك، شهد الاجتماع مشاركة كاملة من الدول الأعضاء بصورة شخصية وبالوسائل الافتراضية، مما يُظهر أهمية عمل الدستور الغذائي في الإقليم. وقبيل انعقاد الاجتماع، أجرت أمانة الدورة الحادية عشرة للجنة تنسيق الدستور الغذائي للشرق الأدنى، بالتعاون مع أمانة الدستور الغذائي، ومنظمة الأغذية والزراعة، ومنظمة الصحة العالمية والأعضاء تحضيراتٍ دقيقة أفضت إلى نتائج استثنائية.</p>

واستهلت فعاليات الاجتماع بكلمة رئيسية من جانب الهيئة السعودية العامة للغذاء والدواء، حيث تعالج مسألة غاية في الأهمية بالنسبة إلى الإقليم. وناقش الأعضاء البنود الواردة على جدول الأعمال بشكل مستفيض، وعرضوا لمساهمات ملحوظة، وللتعاون وتوافق الآراء لما فيه مصلحة الإقليم. واختتمت النهار بالاحتفال بالذكرى السنوية الستين لتأسيس الدستور الغذائي. وبصورة خاصة، اختارت أمانة لجنة التنسيق للدستور الغذائي للشرق الأدنى، وأمانة الدستور الغذائي، ومنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية معاً الأحداث الجانبية التي قدّمتها الهيئة السعودية العامة للغذاء والدواء، ومنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بالاستناد إلى الاحتياجات الخاصة للإقليم. وهدفت هذه الأحداث الجانبية إلى تعزيز قدرات الأعضاء وزيادة انخراطها في عملية وضع المعايير التي تضمن سلامة الأغذية وتسهّل التجارة. واتفقت لجنة تنسيق الدستور الغذائي للشرق الأدنى في دورتها الحادية عشرة على تشكيل عدة مجموعات عمل إلكترونية لإحراز تقدم في العمل على البنود التي كانت بحاجة إلى المزيد من المناقشة.

3- حالة بنود العمل

الموضوع	رقم الوثيقة	السنة المستهدفة	توصية اللجنة
للبتّ فيها من جانب الهيئة			
1- المواصفة الإقليمية للمعمول	N06-2020	2025	الاعتماد عند الخطوة 5
للمرصد			
2- التعديل اللاحق على الأحكام الخاصة بتوسيم حاويات الأغذية غير المخصصة للبيع بالتجزئة في المواصفات الإقليمية ضمن نطاق اختصاص لجنة تنسيق الدستور الغذائي للشرق الأدنى	-	-	لكي تنظر فيها الدورة الثانية عشرة للجنة تنسيق الدستور الغذائي للشرق الأدنى
للإحاطة			
3- موامعة الأحكام المتصلة بالمواد المضافة إلى الأغذية في المواصفات الإقليمية مع المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية (CXS 192-1995)			لكي تنظر فيها لجنة الدستور الغذائي للمواد المضافة إلى الأغذية في دورتها الرابعة والخمسين
4- وثيقة نقاش حول وضع مواصفة خاصة بالمنتجات الحلال			للإحاطة
5- اقتراح عمل جديد لإعداد مواصفات إقليمية أخرى مثل حليب الإبل المبيستر وتمر مجدول والعسل الأسود			لكي تنظر فيها لجنة تنسيق الدستور الغذائي للشرق الأدنى في دورتها الثانية عشرة

-4 تعليقات محدّدة

1- المواصفة الإقليمية للمعمول، الفقرة 58 من المرفق الثاني

الحالة:

اتفقت لجنة تنسيق الدستور الغذائي للشرق الأدنى (2019) في دورتها العاشرة على إعداد مواصفة إقليمية للمعمول، وعلى تنقيح وثيقة المشروع بشكل إضافي بما يتفق مع المناقشات التي جرت خلال الدورة العاشرة للجنة، وتقديمها إلى الدورة التاسعة والسبعين للجنة التنفيذية للدستور الغذائي للاستعراض التقييمي، وللدورة الثالثة والأربعين لهيئة الدستور الغذائي للموافقة عليها كعمل جديد. ووافقت الهيئة في دورتها الثالثة والأربعين (2020) على اقتراح العمل الجديد لإعداد مواصفة إقليمية للمعمول. ومنذ الدورة العاشرة للجنة تنسيق الدستور الغذائي للشرق الأدنى، أحرز العمل في مجموعة العمل الإلكترونية، التي تتأسسها المملكة العربية السعودية بمشاركة لبنان، تقدماً جيداً وعُقدت جولتان من المشاورات. وقبل انعقاد الدورة الحادية عشرة للجنة، صدرت رسالة دورية لالتماس المزيد من التعليقات، ممّا وقر قاعدة للنسخة المنقّحة التي نوقشت خلال الدورة الحادية عشرة للجنة. وبعد مناقشات مكثّفة، أحرزت الدورة الحادية عشرة تقدماً إضافياً واتفقت على إحالة المواصفة الإقليمية للمعمول إلى الدورة السادسة والأربعين لهيئة الدستور الغذائي لاعتمادها عند الخطوة 5. واتفقت الدورة الحادية عشرة للجنة أيضاً على إعادة تشكيل مجموعة العمل الإلكترونية، ومواصلة إعداد المواصفة الإقليمية لكي تنظر فيها لجنة تنسيق الدستور الغذائي للشرق الأدنى في دورتها الثانية عشرة.

تعليقات الأمانة:

لدى استعراض المواصفة المقترحة للمعمول، ظهرت صعوبة إدراج عناصر في المواصفة قد تحدّد بشكل واضح هذا المنتج كمعمول مقارنةً بأي منتج محبوز مع حشوة. واتفق على أنه سيلزم المزيد من الوقت في هذا المجال لتحديد معايير الجودة الواجب إدراجها في المواصفة. وهذا جانب هام في مواصفات المنتجات بصورة عامة ينبغي مراعاته بشكل متأنّ لدى إعداد اقتراحات عمل جديدة، بما يضمن أن تلبّي هذه المواصفات حقاً الحاجة المتوخاة.

تعليقات الرئيس:

أعربت لجنة تنسيق الدستور الغذائي للشرق الأدنى في دورتها الحادية عشرة عن سرورها لتلقي مشروع المواصفة والمعلومات الإضافية المقدمة في مشروع المواصفة المستكمل، بالاستناد إلى التعليقات الواردة على الرسالة الدورية. ولاحظت اللجنة، أنه بناءً على المناقشات التي جرت خلال الدورة الحادية عشرة، أمّا تحتاج إلى المزيد من المعلومات من البلدان الأعضاء. واتفقت اللجنة في دورتها الحادية عشرة على تقديم مشروع المواصفة إلى الخطوة 5 وإعادة تشكيل مجموعة العمل الإلكترونية، برئاسة المملكة العربية السعودية ومشاركة لبنان، تعمل باللغتين العربية والإنكليزية، وتكون مفتوحة لجميع الأعضاء والمراقبين، من أجل مواصلة إعداد المواصفة، مع التركيز على عوامل الجودة وأساليب التحليل المتصلة بها بالنظر إلى المناقشات خلال هذه الدورة.

2- التعديلات اللاحقة على الأحكام الخاصة بتوسيم حاويات الأغذية غير المخصصة للبيع بالتجزئة في المواصفات الإقليمية ضمن نطاق اختصاص لجنة تنسيق الدستور الغذائي للشرق الأدنى، الفقرة 25

الحالة:

اتفقت اللجنة في دورتها الحادية عشرة على تشكيل مجموعة العمل الإلكترونية بهدف (1) استعراض الأحكام القائمة، أو الحاجة إلى أحكام خاصة بتوسيم الحاويات غير المخصصة للبيع بالتجزئة في مواصفات السلع الإقليمية؛ (2) وحيثما تبرز الحاجة إلى وضع أحكام خاصة بتوسيم حاويات الأغذية غير المخصصة للبيع أو كانت تُستعرض مثل هذه الأحكام، النظر في

<p>ما إذا كانت الإشارة إلى الوثيقة CXS 346-2021 كافية أو وجب إعداد أحكام أخرى غير مدرجة في الوثيقة CXS 346-2021، أو الإبقاء عليها؛ (3) وإعداد تقرير يتضمن اقتراحًا لكل من المواصفات الإقليمية التي ستُقدّم إلى أمانة الدستور الغذائي قبل ثلاثة أشهر من انعقاد الدورة الثانية عشرة للجنة التنسيق للدستور الغذائي للشرق الأدنى لتعميمها من أجل إبداء التعليقات عليها.</p>
<p>تعليقات الرئيس:</p> <p>مع مراعاة ضرورة مواصلة النظر في هذه المسألة، وبصورة خاصة نظرًا إلى أن بعض المواصفات الإقليمية لا تتضمن حاليًا حكمًا خاصًا بتوسيم الحاويات غير المخصصة للبيع بالتجزئة، اتفقت الدورة الحادية عشرة للجنة على تشكيل مجموعة العمل الإلكترونية برئاسة المملكة العربية السعودية وبمشاركة عمان، تعمل باللغتين العربية والإنكليزية، وتكون مفتوحة لجميع الأعضاء والمراقبين، من أجل استعراض الأحكام القائمة، أو الحاجة إلى وضع أحكام خاصة بتوسيم الحاويات غير المخصصة للبيع بالتجزئة في مواصفات السلع الإقليمية.</p>
<p>3- موافقة الأحكام المتصلة بالمواد المضافة إلى الأغذية في المواصفات الإقليمية مع المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية (CXs 192-1995)</p>
<p>الحالة:</p> <p>قدّمت لجنة تنسيق الدستور الغذائي للشرق الأدنى في دورتها الحادية عشرة سلسلةً من التوصيات إلى لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية، كما وضعتها مجموعة العمل الإلكترونية لتيسير الموافقة مع المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية. وقد تضمّنت هذه التوصيات التأكيد على أن جميع المنتجات التي تتناولها المواصفات الإقليمية قد صُنّقت ضمن فئة الأغذية الصحيحة، باستثناء الزعتر المختلط، حيث اقترحت اللجنة في دورتها الحادية عشرة أنه سيكون من الأكثر ملائمة تصنيفه ضمن فئة الأغذية 1-2-12 "الأعشاب والتوابل"، مع مراعاة تركيبة المنتجات وخصائصها.</p>
<p>تعليقات الرئيس:</p> <p>أجرت اللجنة مباحثات بناءً ومثمرة، وأنجزت عملها على الموافقة واتفقت على إحالة توصياتها إلى الدورة الرابعة والخمسين للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية لكي تنظر فيها.</p>
<p>4- وثيقة نقاش حول وضع مواصفة خاصة بالمنتجات الحلال، الفقرة 100</p>
<p>الحالة:</p> <p>ترقى المناقشات حول إمكانية وضع مواصفة للدستور الغذائي خاصة بمنتجات الحلال إلى عام 2011. وبفعل عدم التوصل إلى توافق حول كيفية المضي قدمًا بالاستناد إلى الوثيقة المقدمة إلى الدورة العاشرة للجنة تنسيق الدستور الغذائي للشرق الأدنى، جرى تمديد المناقشات إلى الدورة الحادية عشرة للجنة. وقد نظرت هذه الدورة الحادية عشرة للجنة في وثيقة المناقشة المحدثة التي أعدتها جمهورية مصر العربية، والتي اقترحت إعداد خطوط توجيهية خاصة بالمتطلبات العامة لأغذية الحلال. وإذ أشارت اللجنة في دورتها الحادية عشرة إلى التحديات، وأقرّت بأن هذه ليست مسألة إقليمية فحسب، طلبت دعم المنسق الإقليمي لتنظيم اجتماعات غير رسمية مع أقاليم أخرى من أجل التماس آرائها حول هذا الموضوع ومدى اهتمامها به. ولاحظت اللجنة في دورتها الحادية عشرة أنه يتعيّن على أي اقتراح عمل جديد أن ينظر بعناية في معايير اقتراحات العمل الجديدة، كما يحددها دليل الإجراءات للدستور الغذائي.</p>

تعليقات الأمانة:

ما زال هذا الموضوع يطرح تحدياتٍ نظرًا إلى اختلاف الآراء بين الأعضاء، وإقرار الأعضاء بأنه حتى على المستوى المحلي وفي أجهزة أخرى لوضع المعايير، ليس من السهل وضع المعايير في هذا المجال. وقد وضع الدستور الغذائي بالفعل الخطوط التوجيهية العامة بشأن استخدام مصطلح "حلال" (CXG 24-1997)، الأمر الذي يقرّ بالطابع الديني للحلال ولا يحاول في أي حال معالجة الاختلافات في التفسيرات الدينية، خاصة وأن هذا لا يدخل ضمن نطاق اختصاص الدستور الغذائي. وعلى ضوء ما تقدّم، كان من الضروري النظر بشكل أكبر في قيمة وضع نصّ للدستور الغذائي بشأن منتجات الحلال وفي جدواه، مع الأعضاء خارج الإقليم أيضًا. ويمكن أن يكون من المهم مواصلة المناقشات غير الرسمية لاستنتاج بعض المسائل قبل النظر في أي اقتراح عمل جديد في الدستور الغذائي.

تعليقات الرئيس:

يتفق الرئيس مع تعليقات الأمانة.

5- اقتراحات عمل جديدة لإعداد مواصفات إقليمية أخرى مثل حليب الإبل المبستر والبلح المجدول والعسل الأسود**تعليقات الأمانة:**

ما زال الاهتمام كبيرًا في الإقليم بإعداد مواصفات سلعية إقليمية. ويتمثل أحد المجالات الذي يحظى باهتمام خاص والذي اقترح خلال الدورة الحادية عشرة للجنة تنسيق الدستور الغذائي للشرق الأدنى بوضع في مواصفة خاصة بحليب الإبل، مع أن الدستور الغذائي لم يضع حتى تاريخه أي مواصفات خاصة بالحليب من أي نوع كان. وفي هذا السياق، اعتُبر أنه من المهم بمكان تحديد الثغرات في نصوص الدستور الغذائي التي قد يعالجها أي عمل مستقبلي للدستور الغذائي بشأن حليب الإبل تحديدًا ووضوحًا. وسوف تعمل منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية مع الإمارات العربية المتحدة، الجهة المقترحة للعمل، على تحليل الخيارات المحتملة وتحديد سبل المضي قدمًا. ومن المتوقع تقديم اقتراحات لمواصفات أخرى خاصة بالبلح المجدول والعسل الأسود خلال الدورة الثانية عشرة للجنة تنسيق الدستور الغذائي للشرق الأدنى، وجرى تذكير الأعضاء بأنه لدى إعداد وثائق النقاش واقتراحات العمل الجديدة، ينبغي إيلاء اهتمام خاص لمواصفات الدستور الغذائي ذات الصلة والقائمة أصلاً، وبأنه لا بدّ أن تنظر الاقتراحات في ما إذا كانت توجد فعلاً حاجة لوضع مواصفة جديدة أو إذا كان من الكافي تنقيح مواصفة قائمة.

ونظرًا إلى هذا الاهتمام المستمر في المواصفات الإقليمية، قد يكون من المهم توفير توجيهات عملية بشأن إعداد وثائق النقاش واقتراحات عمل جديدة لتفادي الوقوع في مزالق والمساعدة في ضمان وضع مواصفات مجدية ومفيدة. وتضطلع اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي بدور هام أيضًا، من خلال الاستعراض التقييمي، من أجل مراجعة هذه الاقتراحات.

تعليقات الأمانة:

خلال الجلسة العامة، عُرضت ثلاثة اقتراحات عمل جديدة، جرت مناقشة أحدها. واتفقت الدورة الحادية عشرة للجنة تنسيق الدستور الغذائي للشرق الأدنى على إجراء عمل إضافي، بما في ذلك تحليل الخيارات المتاحة لعمل ممكن على حليب الإبل وتحديد أفضل مسار عمل. وستقوم هذه الجهود منظمات ثلاث هي منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية والإمارات العربية المتحدة. وستتعاون مع أعضاء آخرين مهتمين في الإقليم.

وأقرّت اللجنة أيضًا في دورتها الحادية عشرة باستعداد المنسقين الإقليميين لتنظيم مناقشات غير رسمية عند الاقتضاء. وسوف تيسر هذه المناقشات إحراز تقدم في التحليل ووضع الاقتراحات. وسوف تتمثل نتيجة هذه الجهود الجماعية في تقرير يتضمن

تحليل الحالة، ويوفّر الاقتراحات لسبيل المضي قدماً. وسيتم تقديم واستعراض هذا التقرير، إلى جانب وثيقتي نقاش آخرين مقترحتين، خلال الدورة الثانية عشرة للجنة، حيث سينظر فيها المشاركون لاتخاذ إجراءات إضافية.

المرفق 2

-1 معلومات عامة

اللجنة	ال ثلاثة الدورة - ال عامة بالم بادئ المعنية ال غذائي ال دستور لجة نة وال ثلاثة ون		
المضيف	فرنسا	الرئيس	الدكتور Jean-Luc Angot
تقرير الدورة	الدورة الثالثة والثلاثون للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة	2-6 أكتوبر/تشرين الأول 2023	
الدورة التالية	الدورة الرابعة والثلاثون للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة	في خلال الأشهر ال 18 المقبلة	
التقرير	REP23/GP		

-2 تعليقات عامة

<p>تعليقات الأمانة:</p> <p>عُقدت الدورة الثالثة والثلاثون للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة بنجاح بالحضور الشخصي إلى جانب بثّ فعالياتهما. وشهدت هذه الدورة مشاركة جيدة من 51 عضوًا وسبع منظمات مراقبة أوفدت ممثلين عنها. وحفّزت البنود في جدول الأعمال المتصلة بدليل الإجراءات حصول مناقشاتٍ مشتركة وبتّاءة.</p> <p>ووافقت اللجنة في دورتها الدورة الثالثة والثلاثين بتوافق الآراء على أن تصادق الدورة السادسة والأربعون لهيئة الدستور الغذائي على نقل القسم 6 (العضوية في هيئة الدستور الغذائي) من دليل الإجراءات إلى الموقع الإلكتروني للدستور الغذائي، ووضعت قائمة بالتغييرات اللازمة في دليل الإجراءات بما يتفق مع التكنولوجيات الحديثة والممارسات الحالية. واتفقت اللجنة أيضًا في دورتها الثالثة والثلاثين على التوصية بأن تحيل الدورة السادسة والأربعون لهيئة الدستور الغذائي إلى لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة استعراض الإجراءات في القسم 3 من دليل الإجراءات، الخطوط التوجيهية للأجهزة الفرعية، لتحديد النص الذي ينبغي تحديثه بما يتماشى مع الممارسات الحالية، وعلاوةً على ذلك لطلب موافقة الدورة السادسة والأربعين لهيئة الدستور الغذائي على إصدار تعميم يلتمس اقتراحات من الأعضاء حول أوجه عدم الاتساق في اللغة، واستبدال محتوى دليل الإجراءات، بصرف النظر عن القسم 3، لكي تنظر فيه هيئة الدستور الغذائي في دورة مقبلة من دوراتها، مع إمكانية إحالتها إلى لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة. إضافةً إلى ذلك، وافقت اللجنة في دورتها الثالثة والثلاثين على إطلاع لجان أخرى في الدستور الغذائي على العمل الجاري لتعديل الجزء 7 من القسم 2 من دليل الإجراءات بشأن الإجراءات المتبعة لتعديل وتنقيح نصوص الدستور الغذائي، بحيث تتفق بشكل أفضل مع الممارسات الحالية في الدستور الغذائي ومعايير النشر الدولية.</p>
--

ووافقت الدورة الثالثة والثلاثون للجنة على تأجيل استعراض التعديل الممكن للائحة الداخلية للدستور الغذائي بما يتيح عقد دورات بالوسائل الافتراضية للهيئة. علاوةً على ذلك، طلبت هذه الدورة من أمانة الدستور الغذائي جمع المعلومات والبيانات عن مشاركة المنظمات غير الحكومية التي تتمتع بصفة المراقب لدى الدستور الغذائي.

تعليقات الرئيس:

كانت الدورة الثالثة والثلاثون للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة دورةً منتجةً تميّزت بأجواء سادها التعاون والوثام. وخصّصت البنود الرئيسية من جدول أعمال اللجنة لولايتها الأساسية وهي تحديث دليل الإجراءات وتحسينه. ومع أن بعض المسائل طرحت تحدياتٍ بفعل طابعها الفني بعيداً عن مجال خبرتنا- ويتبادر إلى ذهني بصورة خاصة البند 5 الذي تناول إلى حدّ بعيد ممارسات النشر- بفضل مساعدة منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية وأمانة الدستور الغذائي، تمكّن الأعضاء من إحراز تقدم جيد وساهموا بشكلٍ إيجابي في تطوّر عمل الدستور الغذائي وتحديثه.

وفي اعتقادي أن الدورة الثالثة والثلاثين للجنة قد ساعدت في التوعية على الحاجة إلى إبقاء محتوى دليل الإجراءات محدثاً ومتماشياً مع ممارستنا الحالية في العمل. وكانت أيضاً فرصةً ممتازة ليكتشف مندوبون جدد دليل الإجراءات ويتعرّفوا عليه.

أشير أيضاً إلى المشاركة الرفيعة المستوى في المسائل الشاملة، كما ظهر من خلال المناقشات الغنية حول البندين 2 (المسائل الحالية) و3 (المعلومات المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية) حيث تمّ التعبير عن مجموعة واسعة من الآراء. كما شدّد عدد من الأعضاء من أقاليم مختلفة على التحديات التي يطرحها التوزيع المتأخر لوثائق العمل بجميع اللغات. ومع أنّ هذا لم يعرقل عمل اللجان، غير أن عددًا من الأعضاء يعلقون عليه آمالاً كبيرة.

وأخيراً، ألقى اللجنة الضوء أيضاً في دورتها الثالثة والثلاثين على الأهمية المتزايدة التي تحظى بها المرونة في أساليب عمل الدستور الغذائي، وبخاصة من خلال الاجتماعات بالوسائل الافتراضية.

-3 حالة بنود العمل

الموضوع	توصية اللجنة
للتّ فيها من جانب الهيئة	
1- نقل القسم 6 (العضوية في هيئة الدستور الغذائي) من دليل الإجراءات إلى الموقع الإلكتروني للدستور الغذائي	موافقة
2- إجراء تغييرات في دليل الإجراءات لتتفق مع التكنولوجيات الحديثة والممارسات الحالية	موافقة
3- استعراض الإجراءات في القسم 3 من دليل الإجراءات، الخطوط التوجيهية للأجهزة الفرعية	موافقة
4- إصدار تعميم يلتمس اقتراحات من الأعضاء حول أوجه عدم الاتساق في اللغة، والمحتوى الذي تمّ استبداله في دليل الإجراءات، بصرف النظر عن القسم 3	موافقة
للرصد	
5- تحديث دليل الإجراءات بشأن تعديل مواصفات الدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة وتنقيحها	لمزيد من العمل والنظر من جانب الدورة الرابعة والثلاثين للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة
للإحاطة	
6- استعراض اللائحة الداخلية للدستور الغذائي بشأن دورات الهيئة وإمكانية تعديلها	لكي تنظر فيها لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة في دورة مقبلة من دوراتها
7- استعراض المبادئ المتصلة بمشاركة المنظمات غير الحكومية الدولية في عمل هيئة الدستور الغذائي، وإمكانية تعديل هذه المبادئ	لكي تنظر فيها اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي ولجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة في دورة مقبلة

-4 تعليقات خاصة

1- نقل القسم 6 (العضوية في هيئة الدستور الغذائي) من دليل الإجراءات إلى الموقع الإلكتروني للدستور الغذائي، الفقرة 1-36 (أ)
الحالة: اتفقت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة في دورتها الثالثة والثلاثين على توصية هيئة الدستور الغذائي في دورتها السادسة والأربعين بالموافقة على نقل القسم 6 (العضوية في هيئة الدستور الغذائي) من دليل الإجراءات إلى الموقع الإلكتروني للدستور الغذائي، مع توفير رابط للقائمة المتاحة في دليل الإجراءات، بما يضمن إمكانية تحديث القائمة من دون إصدار طبعات جديدة لدليل الإجراءات.

<p>تعليقات الأمانة:</p> <p>كما اتفقت عليه لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة في دورتها الثانية والثلاثين، تنكب أمانة الدستور الغذائي على إعداد نسخة رقمية لدليل الإجراءات. ولدى تحديث هذا الدليل بمحتوى جديد، كما اعتمده هيئة الدستور الغذائي في دورتها الرابعة والأربعين وإدخال تعديلاتٍ تحريرية وتصحيحات على أوجه عدم الاتساق في الشكل، تمّ تحديد فرص أخرى للتحسين تخطت التغييرات التحريرية وعُرضت على اللجنة لاستعراضها.</p>
<p>تعليقات الرئيس:</p> <p>يشكل نقل القسم 6 من دليل الإجراءات إلى الموقع الإلكتروني للدستور الغذائي خطوةً جيدةً إلى الأمام سوف تسهّل رقمنة دليل الإجراءات.</p>
<p>2- إجراء تغييرات في دليل الإجراءات بما يتفق مع التكنولوجيات الحديثة والممارسات الحالية، الفقرة 1-36 (ب)</p>
<p>الحالة:</p> <p>اتفقت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة في دورتها الثالثة والثلاثين على توصية هيئة الدستور الغذائي في دورتها السادسة والأربعين بالموافقة على التغييرات في دليل الإجراءات كما وردت في المرفق الثاني بالوثيقة REP23/GP بحيث تتفق مع التكنولوجيات الحديثة والممارسات الحالية.</p> <p>تعليقات الأمانة:</p> <p>لدى استعراض التغييرات التي اقترحتها أمانة الدستور الغذائي، أجرت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة في دورتها الثالثة والثلاثين بعض الإضافات والتعديلات، وأشارت أيضًا إلى أن أجزاءً أخرى في دليل الإجراءات، والجزء 3 بصورة خاصة، قد تحتاج إلى استعراض دقيق لضمان أن تتفق مع الممارسات الحالية.</p>
<p>تعليقات الرئيس:</p> <p>رحبت اللجنة بالتغييرات المقترحة من أمانة الدستور الغذائي وأبدت استعدادها لتوفير تحديثات إضافية. كما أن هذه الدفعة الأولى من التغييرات أطلقت مناقشات مثيرة للاهتمام حول الأدوار والمسؤوليات الفعلية لجهة توزيع الدعوات، وتوفّر وثائق العمل. ودكر الأعضاء أيضًا بوضوح بضرورة لفت عناية اللجنة في دورة مقبلة إلى أي تغييرات إضافية ذات طابع مماثل لدليل الإجراءات.</p>
<p>3- استعراض الإجراءات في القسم 3 من دليل الإجراءات، الخطوط التوجيهية للأجهزة الفرعية، الفقرة 2-36</p>
<p>الحالة:</p> <p>اتفقت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة في دورتها الثالثة والثلاثين على الطلب من الأمانات المضيفة استعراض الإجراءات في القسم 3 من دليل الإجراءات، الخطوط التوجيهية للأجهزة الفرعية، لتحديد النص الواجب تحديثه، تماشيًا مع الممارسات الحالية.</p> <p>واتفقت اللجنة أيضًا في دورتها الثالثة والثلاثين على الطلب من أمانة الدستور الغذائي تعميم أي تغييرات مقترحة لإبداء التعليقات عليها من جانب الأعضاء.</p>

وقدمت اللجنة في دورتها الثالثة والثلاثين توصيةً إلى الدورة السادسة والأربعين لهيئة الدستور الغذائي لإحالة هذه المسألة إلى لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة.

تعليقات الأمانة:

أشارت اللجنة أيضاً في دورتها الثالثة والثلاثين، لدى استعراض المجالات حيث تم استبدال المحتوى والتي اقترحت الأمانة تحديثها، إلى أن مجالات أخرى لم تُحدَّث على النحو الواجب وفقاً للممارسات الحالية، وبخاصة تلك المتعلقة بالأجهزة الفرعية، وأن استعراضاً من جانب الأمانات المضيفة يتبعه الأعضاء قد يشكل سبباً للمضي قدماً لتحديد ما إذا كان من الضروري إجراء أي تغييرات على هذا القسم. وسيعود للدورة السادسة والأربعين لهيئة الدستور الغذائي تحديد ما إذا كان يتعين مواصلة هذا العمل.

تعليقات الرئيس:

ساد فهمٌ مشترك خلال الدورة الثالثة والثلاثين للجنة بأن تغييرات إضافية قد تكون ضرورية لضمان بقاء دليل الإجراءات متفقاً مع ممارسات العمل الحالية. وكان من المذهل سماع الأعضاء الإشارة بشكل عفوي إلى أجزاءٍ في دليل الإجراءات لم تُعتبر في الأساس موضع نقاش، وقد تحتاج إلى مزيد من الدراسة. وفي هذا الصدد، يشكل اختتام الدورة الثالثة والثلاثين للجنة طريقة معقولة للمضي قدماً. وسوف يُستفاد في استعراض القسم 3 من خبرات وتجارب الأمانات المضيفة بشأن كيفية إدارة الأجهزة الفرعية للدستور الغذائي.

4- إصدار تعميم يلتمس اقتراحات من الأعضاء حول أوجه عدم الاتساق في اللغة، والمحتوى الذي تم استبداله في دليل الإجراءات، بصرف النظر عن القسم 3، الفقرة 3-36

الحالة:

اتفقت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة في دورتها الثالثة والثلاثين على الطلب من هيئة الدستور الغذائي في دورتها السادسة والأربعين الموافقة على إصدار تعميم يلتمس اقتراحات من الأعضاء حول أوجه عدم الاتساق في اللغة، والمحتوى الذي تم استبداله في دليل الإجراءات، بصرف النظر عن القسم 3، لكي تنظر فيها دورة مقبلة لهيئة الدستور الغذائي مع إمكانية إحالتها إلى اللجنة.

تعليقات الأمانة:

سوف يساعد هذا في ضمان تحديد بصورة خاصة المحتوى الذي تم استبداله في دليل الإجراءات، وضمان أن يكون واضحاً وظاهراً في أدوات وبيئة العمل الحالية.

تعليقات الرئيس:

هذا الاستنتاج مكمل للاستنتاج السابق وسوف يمنح جميع الأعضاء والمراقبين فرصة توفير تصوّرات أعمق بشأن التغييرات التي يمكن إجراؤها لضمان أن تكون إجراءات الدستور الغذائي متكيفة مع الاستخدامات والتكنولوجيات الحديثة. وهذه طريقة أيضاً لتخفيف جزء من عبء العمل الملحق حالياً على كاهل أمانة الدستور الغذائي في التحضير لنسخة رقمية بالكامل للدليل الإجراءات.

5- تحديث دليل إجراءات تعديل مواصفات الدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة وتنقيحها، الفقرة 69

الحالة:

عبرت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة في دورتها الثالثة والثلاثين عن تقديرها للتحليل المفصل والمعلومات المقدمة في ما يتعلق بجمعية أنواع التعديل المقترحة للمطبوعات، وبخاصة ضبط النسخ وجوانب التتبع المعروضة.

واتفقت اللجنة في دورتها الثالثة والثلاثين على إحراز تقدم كبير على صعيد تنقيح الجزء 7 من دليل الإجراءات بالنسبة إلى التصويبات والتعديلات والطبعات الجديدة، وأشارت إلى أن فقرات أخرى في دليل الإجراءات قد تحتاج إلى المراجعة لأغراض الاتساق، ووافقت على ضرورة منح وقت إضافي لاستعراض التنقيحات المقترحة في العمق.

وطلبت اللجنة في دورتها الثالثة والثلاثين من أمانة الدستور الغذائي إعداد تعميم يُوزع على جميع الأعضاء والمراقبين لالتماس التعليقات على التعديلات المقترحة الواردة في المرفق الثالث بالوثيقة REP23/GP، لكي تنظر فيها اللجنة في دورتها الرابعة والثلاثين.

واتفقت اللجنة أيضاً في دورتها الثالثة والثلاثين على إطلاع اللجان الأخرى للدستور الغذائي على العمل الجاري لتعديل الجزء 7 من القسم 2 من دليل إجراءات الدستور الغذائي بحيث يتفق بشكل أفضل مع الممارسات الحالية المعتمدة في الدستور الغذائي ومع معايير النشر الدولية.

تعليقات الأمانة:

كانت المناقشة حول هذا البند متبصرة وألقت الضوء على أهمية الوضوح والمرونة في الإجراءات حين يتعلق الأمر بتعديلات ومراجعات مواصفات الدستور الغذائي. كما أنها وفّرت فرصة للأعضاء لتسليط الضوء على الفرص والشواغل بشأن التحديث المقترح، وعلى ضرورة النظر بعناية في التغييرات المقترحة قبل الموافقة على إحالتها لغرض اعتمادها. وتتطلع أمانة الدستور الغذائي إلى تلقي الآراء الخطية للأعضاء، والتي سوف تُلتَمَس في الوقت المناسب بواسطة تعميم، وإلى إجراء أي مراجعة مقترحة أخرى تبعاً لذلك.

تعليقات الرئيس:

لا شك في أن هذا البند كان الأصعب بالنسبة إلى جميع المشاركين في الدورة الثالثة والثلاثين للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة، بفعل طبيعة المفاهيم التي جرت مناقشتها والتي لم تكن في صلب مجال خبرة اللجنة. وبين أيضاً أهمية اعتماد إجراءات واضحة ودقيقة لضمان الاتساق وإمكانية إعادة تطبيقها، مع إتاحة المستوى اللازم من المرونة في الوقت نفسه.

وبصورة عامة، أبدى المندوبون استعداداً حقيقياً لتملك النهج الجديد المقترح بشكل جماعي والعمل معاً على التغييرات الإجرائية التي أدخلتها أمانة الدستور الغذائي. وفي اعتقادي أنّ اللجنة قد أحرزت تقدماً هاماً كما أنني واثق من أنه يمكن اعتماد الإجراءات المنقحة بشكل رسمي بعد الدورة المقبلة للجنة.

6- استعراض دليل إجراءات الدستور الغذائي بشأن دورات الهيئة وإمكانية تعديلها، الفقرة 80**الحالة:**

لقد سمحت الترتيبات المؤقتة التي وُضعت خلال جائحة كوفيد-19 باستمرار العمل، لكنها ألقت الضوء أيضاً على مسائل إجرائية متعلقة بالاجتماعات المعقدة بالوسائل الافتراضية.

ولن يمنع عدم إجراء تعديلات دائمة للسماح بعقد دورات الهيئة بالوسائل الافتراضية من عقد مثل هذه الدورات حسبما ما تقتضيه الظروف. ومن الضروري أن تحصل الدورات المنعقدة بالوسائل الافتراضية التي تستوجبها ظروف غير متوقعة واستثنائية على إذن الأعضاء حسب كل حالة على حدة.

كما اتفقت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة في دورتها الثالثة والثلاثين على تأجيل استعراض تعديل ممكن للائحة الداخلية للدستور الغذائي بما يتيح عقد دورات للهيئة بالوسائل الافتراضية، مع الإشارة إلى أنه لا يجب أن يكون هذا التأجيل لفترة غير محددة زمنياً.

وطلبت اللجنة أيضاً في دورتها الثالثة والثلاثين من منظمة الأغذية والزراعة ومن منظمة الصحة العالمية إطلاع الدورة الرابعة والثلاثين للجنة على خططها الممكنة لتعديل اللائحة الداخلية لكل منهما بحيث تتضمن عقد اجتماعات بالوسائل الافتراضية للجهاز الرئاسي لكليهما، بما في ذلك طرق اتخاذ القرارات مثل التصويت.

وإضافةً إلى ذلك، شددت اللجنة في دورتها الثالثة والثلاثين على أهمية المرونة في أساليب العمل في اجتماعات الدستور الغذائي.

تعليقات الأمانة:

هذه مسألة تحتاج إلى دراسة متأنية لتحديد أي عواقب غير متوخاة قد تنجم عن إجراء تغيير في الإجراءات بهذا الخصوص. ولا يمكن للأعضاء حالياً الاستفادة من جميع الأدوات المحتملة لاتخاذ القرارات حين تُعقد الاجتماعات بالوسائل الافتراضية فحسب، وبالتالي من المرجح أن تكون الدراسة الإضافية لهذه المسألة مرتبطة باستحداث تكنولوجيا افتراضية آمنة للتصويت، وبالقرار الذي تتخذه المنظمة الراعية بشأن إدراج هذه الاجتماعات في لوائحها. وفي هذه الأثناء، ما زال يتوفر لدى الدستور الغذائي خيار عقد اجتماعات هيئة الدستور الغذائي بالوسائل الافتراضية على أساس كل حالة على حدة، حين يتم إقرارها من جانب ثلثي الأعضاء.

تعليقات الرئيس:

في حين وافقت اللجنة على التوصية المقدمة من مكتب الشؤون القانونية في كل من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية حول هذا البند من جدول الأعمال، كانت المناقشات تكررًا للمناقشات بشأن مستقبل الدستور الغذائي. وأظهرت أن نسبة كبيرة من الأعضاء تتطلع إلى تنفيذ ممارسات العمل الجديدة التي ظهرت خلال جائحة كوفيد-19 وإدارتها بشكل أفضل في الدستور الغذائي، لا سيما من خلال تزويدها بأساس إجرائي واضح وثابت.

7- استعراض المبادئ المتصلة بمشاركة المنظمات غير الحكومية الدولية في عمل هيئة الدستور الغذائي، وإمكانية

تعديل هذه المبادئ، الفقرة 86

الحالة:

طلبت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة في دورتها الثالثة والثلاثين من أمانة الدستور الغذائي جمع المعلومات والبيانات عن مشاركة المنظمات غير الحكومية التي تتمتع بصفة مراقب في الدستور الغذائي، من أجل تحديد وتحليل الحواجز أمام مشاركة هذه المنظمات بما في ذلك منظمات المجتمع المدني، وعرض النتائج خلال الدورات ذات الصلة للجنة التنفيذية للدستور الغذائي ولجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة، بعد الاستعراض التالي للمنظمات غير الحكومية التي تتمتع بصفة المراقب، والمقرّر حالياً إجراؤه في عام 2026.

وعلاوة على ذلك، أشارت الدورة الثالثة والثلاثون للجنة، بالاستناد إلى تأكيد مكاتب الشؤون القانونية لمنظمة الصحة العالمية ومنظمة الصحة العالمية على الإجراءات القائمة، إلى أن ممثلاً من منظمة غير حكومية يمكنه أن يمثل فقط منظمته الخاصة في لجان الدستور الغذائي، بما في ذلك مجموعات العمل ولدى إرسال التعليقات.

وأكدت اللجنة في دورتها الثالثة والثلاثين أهمية أن تكون المنظمات غير الحكومية التي تتمتع بصفة مراقب لدى الدستور الغذائي، ورؤساء الأجهزة الفرعية مطلعين على هذه القواعد في ما يتعلق بهذه المشاركة في الدستور الغذائي.

تعليقات الأمانة:

سوف تُدرج الأمانة أسئلة إضافية في استعراضها المقبل للمراقبين، المقرر إجراؤه عام 2026، للحصول على المزيد من البيانات بشأن مشاركة المراقبين، بما في ذلك الحواجز أمام هذه المشاركة.

تعليقات الرئيس:

لم تطرح هذه النقطة أي صعوبة. وأقرت اللجنة توصيات أمانة الدستور الغذائي، وسوف تتسنى لها فرصة مناقشة هذه المسألة مجدداً بعد الاستعراض العادي المقبل للمنظمات غير الحكومية التي تتمتع بصفة المراقب.